[74] التشهد الثاني، فإذا سلم عقب، ثم يصلي ركعتين من قعود تحسبان بواحدة. فإذا انتصف الليل قام إلى صلاة الليل، وإن قام بعد الانتصاف بزمان كثير - بعد أن يكون في الليل - جاز. ويصلي ثماني ركعات بأربع تسليمات يقرأ في كل ركعة منها طوال السور، ويجتهد في الدعاء والتضرع ويطول حتى تصل صلاة الليل بصلاة النهار، ثم يصلي ركعتي الشفع بالحمد و (قل هو ا أحد) ثم يسلم ويصلي ركعة واحدة الوتر بالحمد والصمد، ويدعو فيها بالمرسوم 4، أو بما تيسر، ويكثر من الاستغفار، ثم يصلي ركعتي الدساسة، وهما ركعتا الفجر، فإذا طلع الفجر الثاني أذن وأقام، ثم يصلي ركعتين فرضه، يقرأ فيهما " الحمد " ومن سور المفصل ما أراد. ذكر صلاة السفر: صلاة السفر مشطورة 5 إذا كان المسافر في طاعة أو مباح، وأن يبلغ سفره الذي نواه مسافة التقصير، فعلى هذا يكون على المسافر إحدى عشر ركعة: الظهر ركعتان، والعصر ركعتان، والمغرب ثلاث ركعات،

_____ (3) المفصل من القرآن: السبع الاخير، وذلك المفصل بين القصص بالسور القصار، قاله الراغب في المفردات: 381. وقيل: سمي به لكثرة ما يقع فيه من فصول التسمية بين السور. وقيل: لقصر سوره، ويبدأ من سورة محمد صلى ا عليه وآله الى آخر القرآن. وقيل: من سورة ق الى آخره. وقيل: من سورة الفتح الى آخره، وفي الخبر المفصل ثمان وستون سورة. انظر مجمع البحرين 5: 441. (4) مصباح المتهجد: 133. (5) في هامش النسخة: الشطر حز الشئ، والمشطورة: المقصورة.
